عِلْمُ التَجْوِيدِ والرُؤْيَةُ المغَيَّبَة

سماحة/ السيد ضياء الخباز

محاضرتا ليلتي السادس والعشرين والسابع والعشرين من شهر رمضان المبارك عام ١٤٣٠هـ

(بمسجد وردوه بالقطيف)

تحرير وتوثيق:

زينب مهدي

الفهرس

تقديم ، بقلم: زينب مهدي ..... ٢.

الزاوية الأولى: زاوية المنشأ ..... ٥.

الزاوية الثانية: زاوية القواعد التجويدية ..... ٧.

الزاوية الثالثة: زاوية التطبيق ٠٨

الزاوية الرابعة: زاوية النتائج ١٠

تنبيهان مهمان:..... ١٣

التنبيه الأول ١٣

ما هي الفروع الأربعة ١٥

الفرع الأول ١٥

الفرع الثاني ١٦

الفرع الثالث ١٧

الفرع الرابع ٢٠

التنبيه الثاني ٢٣

تقديم..

بقلم.. زينب مهدي

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين.

قبل مدةٍ ليست بالبعيدة لم نكن نجد اهتماماً لدى مجتمعنا بتعلّم وتعليم العلم الذي يطلق عليه علم تجويد القرآن الكريم، وفجأةً انتشر تعلّم هذا العلم انتشارًا واسعًا في مختلف المناطق، والملاحظ للأسف أن موقف علمائنا من هذا العلم غير مطروحٍ على الساحة، والعارفون بهذا الموقف ما بين متحدثٍ على استحياءٍ وما بين زاعمٍ أن المجتمع لا يقبل النصح والتوجيه، لكن الحقيقة خلاف ذلك فمجتمعنا يرحب بالنصح ويقبل التوجيه، نعم أحياناً قد تكون هناك فئةٌ معاندةٌ، لكن هذه الفئة لا تمثل المجتمع وإنما تمثل نفسها وحسب، وعلى المؤمن ألا تأخذه في الله لومة لائم.

ولعل من أهم الأسباب التي أدّت إلى انتشار هذا العلم هو كون الفئة المخالفة كثيرًا ما تَعِيبُ علينا عدم معرفتنا به وعدم إتقاننا له، ما سبب ردة فعل لدى البعض فاتجهوا نحو هذا الاتجاه وألحوا في البحث في هذا العلم ومعرفة قواعده، لكننا هنا نقول: إنَّ علينا أن نأخذ علومنا ومعارفنا من منابعها الصحيحة ومن أصولها المعتبرة، وألا نكترث بكلام المخالف، وألا يكون المخالف هو الذي يُمْلي علينا ما ينبغي أن نتعلّم وما لا ينبغي.

وعلى أيِّ حال، فإنَّ موقف علمائنا الأعلام من هذا العلم لا يزال مجهولاً ومبهمًا لدى

الكثيرين نظرًا لقلة من يطرحه ويُبيّنه، وكان من أروع ما سمعت حول هذا الأمر هو البحث الذي ألقاه سماحة السيد ضياء الخباز ضمن مجالسه الرمضانية في شهر رمضان من عام ١٤٣٠هـ في مسجد وردوه بالقطيف في الليلتين السادسة والعشرين والسابعة والعشرين من الشهر المبارك، حيث عبّر السيد -رعاه الله- فيه عن موقف علماء الطائفة الإمامية من هذا العلم "بالرؤية الـمُغَيَّبة" وما أروعه من وصفٍ، فالحقُ أن موقف الأعلام منه رؤيةٌ مغيبَّةٌ بالفعل، ولأن بحثه -رعاه الله- بحثٌ قيّمٌ جدًا، ونحن أحوج ما نكون له، فقد ارتأينا أن نقوم بتحرير وتوثيق هذا البحث ليتم نشره وتعم فائدته وتصل لأكبر قدرٍ ممكنٍ من المؤمنين. هذا ونسأل الله عز وجل أن يجعل عملنا خالصاً له وأن يتقبله منا ويوفقنا لخدمة الإسلام وأهله.

كما لا يفوتني أن أتقدم بخالص الشكر لسماحة السيد الخباز على طرحه الرائع والمفيد، وعلى اطّلاعه ومراجعته للبحث بعد التحرير والتوثيق، وأسأل الله عز وجل أن يجعله من حملة القرآن وأن يرزقه ويرزقنا شفاعة المصطفى وآله (عليهم أفضل الصلاة والسلام)؛ إنه سميع مجيب، كما أقدم امتناني لكل من تعاون معي في إتمام هذا العمل، ولا أنسى أيضاً أن أتقدم بخالص الشكر للمشرفين على موقع (منبر القطيف) على الشبكة العنكبوتية، والذي من خلاله حصلتُ على التسجيل الصوتي لمحاضرتي السيد الخباز، فجزاهم الله خير جزاء المحسنين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.

ذو القعدة ١٤٣٠هـ

alqurani@windowslive.com

بسم الله الرحمن الرحيم

قال جلّ شأنه: ﴿ وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴾[1].

من جملة العلوم المتداولة في الآونة الأخيرة هو العلم المعروف بعلم التجويد، فما هو موقف العلماء الأبرار من هذا العلم؟ هل هو علم مقبول على إطلاقه؟ أم هو علم غير مقبول على الإطلاق؟ أم يُؤخذ ببعضه دون البعض؟

الجواب: ينظر علماؤنا الأبرار لعلم التجويد من خلال زوايا أربع:

الزاوية الأولى: زاوية المنشأ.

الزاوية الثانية: زاوية القواعد التجويدية.

الزاوية الثالثة: زاوية التطبيق.

الزاوية الرابعة: زاوية النتائج المترتبة على هذا العلم.

[1] سورة المزمل ٤.

الزاوية الأولى: زاوية المنشأ

أين وكيف نشأ هذا العلم؟

يطرح السيد السبزواري المرجع الديني المعروف في موسوعته الفقهية (مهذب الأحكام) أن علم التجويد علمٌ عاميّ نشأ في أحضان العامة، وأنه علم لا يَمُتُ لأهل البيت (عليهم السلام) بصلةٍ، لا بل وُضِعَ لصرف الناس عن علومهم (سلام الله عليهم). يقول عليه الرحمة: "وما افتعلوه مِن أنَ الوقف في القرآن خمسة آلاف وثمانية وعشرون [...] وأنَّ الوقف الحرام ثمانية وخمسون، وأنَّ مَن وقف على واحدٍ منها متعمداً فقد كفر، كلُّ ذلك يكون زخرفاً من القولِ وزوراً؛ إذ لم يُشر إلى شيءٍ مما قالوه في أحاديث أهل البيت، الذين نزلَ القرآن في بيوتهم، وعلّمهم النبي (صلى الله عليه وآله) علوم القرآن وأحكامه ومعارفه. نعم، حيث إنه قد وردت مستفيضةً -عن أهل البيت عليهم السلام جمع بعضها المحدث الكاشاني في مقدمات تفسيره- دالةٌ على أن علوم القرآن عند أهل البيت اُفتعلتْ علومٌ أخرى للقرآن عند غيرهم لصرف وجوه الناس عنهم عليهم السلام"[1][2].

---

[1] مهذب الأحكام في بيان الحلال والحرام، السيد عبد الأعلى السبزواري، ط٤، قم: دفتر آية الله العظمى السيد السبزواري، ١٤١٣هـ، ج٦، ص ٣٢٣ -٣٢٤.باب القراءة في الصلاة.

[2] ويقول سماحة آية الله، السيد مصطفى الخميني (قده) في تفسيره القرآني: **" وربما يظهر عن بعض الأعلام : أن حديث علم التجويد من الاختراعات المتأخرة، عن طائفة خاصة كانوا يطلبون به المعاش، وهي في الحقيقة دكة أسست على الباطل والعاطل، ولا واقعية له "** [تفسير القرآن الكريم. السيد مصطفى الخميني، ط١، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، ١٤١٨هـ، ج١،ص١١٤]، ويقول أيضًا: **" فبالجملة: كان التجويد واختلاف القراءات حسب التخريص، من أسباب المعيشة ومن موجبات التقرب إلى السلاطين والتدخل في البلاط "**[المصدر نفسه، ص٤٣٠].

وقريبٌ من ذلك ما ذكره مؤسس جامعة النجف الدينية، العلامة الحجة السيد محمد كلانتر (قده) حيث قالَ في تعليقاته القيّمة على (الروضة): **"وقد عرفت أن هذه الاصطلاحات مما اختلقه علماء التجويد والقراء لغايات لا يناسب ذكرها المقام، فهي بالإعراض عنها أجدر، ولعل القارئ النبيه عثرَ أو يعثر عليها "** [الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية. زين الدين العاملي الشهيد الثاني، ط٢، قم: انتشارات داوري، ١٤١٠هـ ج١، ص٦٠٢].

ويذكر (قدس سره) أنه لم يكتفِ علماء العامة بتأسيس هذا العلم، بل قاموا بوضع رواياتٍ مختلقةٍ ومكذوبةٍ على أهل البيت (عليهم السلام) من أجل ترسيخ علمهم هذا، يقول (قدس سره):

"نعم، رُوِيَ عن علي عليه السلام في معنى الترتيل: "أنه حفظ الوقوف وأداء الحروف". ولكن عن الحدائق: لم أقف عليه في كتب الأخبار ولعلّه من مفتعلات العامة ترويجًا لصناعة التجويد"[1].

وإننا إذا رجعنا إلى روايات وأخبار أهل البيت (عليهم السلام) والتي تكلمت عن القراءة في الصلاة وأحكامها من حيث الجهر والإخفات ونحوهما، لا نجد ولا روايةً واحدةً تتحدث عن قاعدةٍ تجويديةٍ من القواعد التي يطرحها علماء التجويد، فلو كان هذا العلم مرضيًّا لدى أهل البيت (عليهم السلام) لكانوا هم الذين فصّلوا وبيّنوا وتحدثوا عن فضائل هذا العلم، ولكن أهل البيت لم يتحدثوا عن مُحَسِّنٍ تجويديٍ ولا في روايةٍ واحدةٍ رغم أن هذا العلم أُسِّسَ في زمانهم، وعن ذلك يتحدث السيد السبزواري عليه الرحمة فيقول:

"قد تفحّصتُ عاجلاً بقدر وسعي في الأخبار لأن أظفر على ما ذكروه في التجويد في مخارج الحروف وسائر ما تعرضوا له، فلم أجد عينًا ولا أثرًا مع أن الأمر من الأمور الابتلائية لجميع المسلمين، ولو وجب شيء منها لشاع وبان"[2].

---

[1] المصدر نفسه، ص ٣٢١.
[2] المصدر نفسه، ص ٣٢٠.

وعلى هذا فعلم التجويد لأنه علمٌ لم ينشأ في أحضان أهل البيت (عليهم السلام) وإنما نشأ في أحضان العامة والمخالفين؛ فهو علمٌ لا قيمة له من ناحية منشئه[1].

الزاوية الثانية: القواعد التجويدية

يقول علماؤنا (أعزَّ اللهُ كلمتهم): لا يمكن قبول القواعد التجويدية بشكل مطلق، بل هنالك من القواعد التجويدية ما يحرم تطبيقه شرعاً، والسؤال: لماذا يحرم تطبيق بعضها شرعًا؟

الجواب: إنَّ بعض قواعد علم التجويد تمسخ جمال القرآن، وتغيّر هيئات الجمل والكلمات القرآنية، فيتحول القرآن بعد تطبيقها إلى كلماتٍ أخرى ممسوخةٍ، وإلى ألفاظٍ غير الألفاظ التي نزل بها القرآن الكريم، ويمكن التمثيل لذلك بقاعدة الإدغام الكبير، وهي – كما ينص علماء التجويد – إذا جاء حرف كاف وكاف أو كاف وقاف مثل: (سلككم) أو (خلقكم)، فإن أحد الحرفين يدغم في الآخر ويتحولان لحرفٍ واحدٍ مشدَّدٍ.

---

[1] لا يخفى أنَّ المرجعية الدينية التي حددها اللهُ تعالى لنا - كما هو محقق في بحث الإمامة - تتمثل في المعصومين الأربعة عشر (عليهم السلام)، وبالتالي فكلُّ معرفة ذات شأنٍ ديني لا تتصل بهم تفتقد قيمتها واعتبارها، وقد أشارت لذلك الكثير من النصوص، ومنها: قول أمير المؤمنين (عليه السلام): **"يا معشر شيعتنا: المنتحلين مودتنا، إياكم وأصحاب الرأي، فإنهم أعداء السنن، تفلتت منهم الأحاديث أن يحفظوها، وأعيتهم السنة أن يعوها [...] فعارضوا الدين بآرائهم، فضلوا وأضلوا"**، وعنه (عليه السلام): **"يا كميل، لا تأخذ إلا عنا تكن منا "**، وعن الإمام الباقر (عليه السلام) في قول الله: **{فلينظر الإنسان إلى طعامه} قال: قلت: ما طعامه؟ قال: "علمه الذي يأخذه، ممن يأخذه؟"**، وعنه (عليه السلام): **"شرقًا وغربا، لن تجدا علماً صحيحاً إلا شيئاً يخرج من عندنا أهل البيت"**، وقال (عليه السلام) أيضاً: **"كل شيء لم يخرج من هذا البيت فهو باطل"**، وقال الإمام الصادق (عليه السلام): **"فليشرِّق الحكم وليغرِّب، أما والله لا يصيب العلم إلا من أهل بيتٍ نزل عليهم جبرئيل"**، وقال الإمام الكاظم (عليه السلام): **" لا تأخذنَّ معالم دينك عن غير شيعتنا، فإنك إن تعديتهم أخذت دينك عن الخائنين، الذين خانوا الله ورسوله وخانوا أماناتهم"**، وجاء عن الإمام الحجة (عجل الله فرجه الشريف): **"طلب المعارف من غير طريقنا أهل البيت مساوقٌ لإنكارنا"** [عدةُ مصادر من كتب الحديث].

فإنَّ هذه القاعدة التجويدية نظراً لِما تؤدي إليه مِن مسخ الجمال القرآني، قد نصَّ السيد الخوئي في المسائل المنتخبة[1] والسيد الخميني في تحرير الوسيلة[2] والسيد السيستاني في تعليقاته على المسائل المنتخبة[3] وغيرهم من مراجع الطائفة على عدم جواز قراءتها، والمسألة اتفاقيةٌ لا خلاف فيها.

الزاوية الثالثة: زاويةُ التطبيق

إنَّ المتتبع لتطبيقات علماء التجويد لقواعدهم على آيات القرآن الكريم، يجد أنَّ بعض تطبيقاتهم قد جاءت على ضوء موروثاتهم الفكرية والمعرفية، بنحوٍ مخالفٍ للعقائد والمعارف الحقة التي جاء بها أئمة أهل البيت (عليهم السلام)، ومثالُ ذلك ما يُعبِّر عنه علماء التجويد بـ (الوقف اللازم)، ويريدون به وجوب الوقف إذا جاءت جملتان في آية واحدة ولم يكن ارتباط بينهما لا لفظاً ولا معنىً، وقد طبقوه على لفظ الجلالة في الآية الشريفة: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾[4]، حيث اعتبروا أنَّ الجملة الثانية في الآية، وهي: {والراسخون في العلم} جملةً جديدةً، والواو فيها للاستئناف.

والخلاصة: فلأنَّ علماء التجويد يرون الجملتين – في هذه الآية الشريفة –

---

[1] المسائل المنتخبة. السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي، ط٢٤، بيروت: دار الزهراء، ١٤٠٨هـ، ص١١٧، القراءة مسألة ٢٧٩.

[2] تحرير الوسيلة. السيد روح الله الموسوي الخميني، ط٢، النجف: مطبعة الآداب، ١٣٩٠هـ، ج١، ص١٦٧، في القول في القراءة مسألة ١٣.

[3] المسائل المنتخبة. السيد علي الحسيني السيستاني، ط١، بيروت: دار المؤرخ العربي، ١٤١٣هـ، ص١٢٤، القراءة مسألة ٢٧٩.

[4] سورة آل عمران ٧. (قلى) هي علامة الوقف لهذه الآية في مصاحف المدينة المنورة وإحدى علامات الوقف التام أو اللازم التي يحسن الوقف عليها، وأما في مصاحف مطبعة محمد هاشم الكتبي بدمشق فعلامة الوقف لنفس الآية (م) وهي إحدى علامات الوقف التام أيضًا وتعني يجب الوقوف ولا يجوز الوصل بأي حال لأن الوصل يوهم معنى غير المعنى المراد –كما يعتقدون-؛ الأمر الذي يكشف حجم الاجتهادات الشخصية ومدى التلاعب بهذه العلامات من مطبعة لأخرى، ومن طبعة لأخرى، بل ويذكرون أن عدد مواطن الاختلاف في علامات الوقف بين طبعة وأخرى من مصاحف المدينة تتجاوز المِائة فوا عجبي! (المحرر).

منفصلتين لفظاً ومعنىً؛ لذلك طبقوا عليها قاعدة الوقف اللازم، بينما هذا على خلاف ما يعتقده شيعة أهل البيت (عليهم السلام)؛ إذ إنَّ واحدة من العقائد التي نعتقدها نحن أن الراسخين في العلم هم محمد وآل محمد (صلوات الله عليهم)، وهم الذين يعلمون تأويل الكتاب؛ ولذا فإنَّ الواو في الآية المباركة: {وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم} نعتبرها واواً عاطفةً لا استئنافيةً، بلحاظ الاتصال بين جملتي الآية الشريفة، والذي يشير إليه الإمام الصادق عليه السلام في قوله: "**نحن الراسخون في العلم ونحن نعلم تأويله**"[1]، وبالتالي فتطبيق المجوّدين لقاعدة الوقف اللازم على هذه الآية يُعتبر مِن أخطائهم التطبيقية الفادحة[2].

---

[1] تفسير نور الثقلين. عبد علي الحويزي، ط١، بيروت: مؤسسة التاريخ العربي، ١٣٢٢هـ ج١ ص٣٧٨.

[2] يقول الفقيه الكبير، الشيخ يوسف البحراني (قده): " **أنَّ هذه الوقوف إنما وضعوها على حسب ما فهموه من تفاسير الآيات وقد وردت أخبار كثيرة كما سيأتي في أنَّ معاني القرآن لا يفهمها إلا أهل البيت (عليهم السلام) الذين نزل عليهم القرآن، ويشهد له أنّا نرى كثيراً من الآيات كتبوا فيها نوعاً من الوقف بناءً على ما فهموه ووردت الأخبار المستفيضة بخلاف ذلك المعنى كما أنهم كتبوا الوقف اللازم في قوله سبحانه: {وما يعلم تأويله إلا الله} على آخر الجلالة لزعمهم أن الراسخين في العلم لا يعلمون تأويل المتشابهات وقد وردت الأخبار المستفيضة في أن الراسخين هم الأئمة (عليهم السلام) وهم يعلمون تأويلها**" [الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة. يوسف البحراني، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ج٨، ص١٧٥].

وقال الفقيه الأكبر، الشيخ محمد حسن النجفي (قده) صاحب أشهر موسوعة فقهية عند الشيعة، وهي موسوعة (جواهر الكلام): " **ولقد أجاد والدُ المجلسي فيما حُكيَ عنه [...] قال: لم يثبت عندي استحباب رعاية ما اصطلح عليه أهل التجويد من الوقف اللازم والتام والحسن والكافي والجائز والمجوز والمرخص والقبيح، لأنها من مصطلحات المتأخرين**" [جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام. محمد حسن النجفي، ط٢، طهران: دار الكتب الإسلامية، ١٣٦٧هـ ش، ج٩، ص٣٩٧].

وقال الحجة السيد كلانتر (قده) في تعليقاته على (الروضة): " **ومما ابتدعه القراء وعلماء التجويد تقسيمهم الوقوف: إلى التام والحسن والقبيح والكافي. وإليك تفسير هذه الاصطلاحات: التام: هو الوقوف على ما لا تعلق له بما بعده لا لفظاً ولا معنى، كما في أكثر الفواصل ورؤوس الآي الشريفة. الحسن: هو الوقوف على ما يتعلق بما بعده من حيث اللفظ دون المعنى كالحمد لله، فإن المعنى تام، لكنه موقوف على ذكر الصفة وهي: (رب العالمين). القبيح: هو الوقوف على ما لا يفيد معنى مستقلاً كالوقف على المبتدأ أو المضاف. الكافي: هو الوقوف على ما يتعلق بما بعده من حيث المعنى دون اللفظ كقوله تعالى: (لا ريب فيه). وقد عرفت أن هذه الاصطلاحات مما اختلقه علماء التجويد والقراء لغايات لا يناسب ذكرها المقام، فهي بالإعراض عنها أجدر، ولعل القارئ النبيه عثر أو يعثر عليها. وكيف كان فلا دليل على وجوب رعاية هذا الوقف وفق هذه الاصطلاحات من الأخبار المروية عن (أهل البيت) عليهم السلام سوى ما روي عن (الإمام أمير المؤمنين) عليه الصلاة والسلام وهي غير ثابتة عندنا، بل مخدوشة، وعلى فرض ثبوتها فليس المقصود منها الوقف المصطلح عند القراء حسب ما فسروه، مع كثرة اختلافاتهم، وتخطئة بعضهم لبعض؛ لأن تشخيص تلك المواقف موقوف على إدراك حقائق مقاصد القرآن الكريم، ولا يعقل الخطاب إلا من خوطب به وهم أهل بيت النبوة (صلوات الله عليهم أجمعين). و(صاحب البيت أدرى بما فيه). لا من كان أجنبياً عن القرآن وحقائقه ورموزه، وعمّن نزل عليه القرآن . . ! "** [الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية. زين الدين العاملي الشهيد الثاني، ط٢، قم: انتشارات داوري، ١٤١٠هـ ج١، ص٦٠٢-٦٠٣].

هذا مِن ناحيةٍ، ومِن ناحيةٍ أخرى فإنَّ تطبيقاتهم لبعض القواعد تؤدي إلى الإخلالِ بكلمات القرآن الكريم وتشويهِ مفرداته، نظير تطبيق حفص بن عمر الدُّوري – والذي يُقال: إنه الواضع لعلم التجويد – لقاعدة إدغام المتقاربين في المخرج أو الصفة على قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى﴾[1]، وذلك بإدغام الحاء في العين، لتكون عند القراءة (إنما المسيع) بالعين لا بالحاء[2]، فأيُّ تشويه أشنع من هذا التشويه لجماليات المفردة القرآنية؟!

الزاوية الرابعة: زاوية النتائج

ويقع البحث في هذه الزاوية حول أنَّ النتائج المترتبة على علم التجويد، هل هي نتائج إيجابية، بحيث تستحق أن يشغل الإنسان عمره ووقته في معرفة هذه القواعد وتطبيقها، أم لا؟!

الذي يظهر من كلمات بعض علماء الطائفة (أعزَّ اللهُ كلمتهم): أنَّ التوغل في معرفة القواعد التجويدية وتطبيقها يسلب روح الخشوع من المُصلّي وقارئ القرآن، لأنَّ مَن ينشغل ذهنه بتطبيق القواعد والمحسنات التجويدية، يبقى فكره يدور مدار ظواهر الألفاظ فقط، من أجل تشخيص موارد المَّد والإدغام والإظهار والإشباع والإمالة ونحو ذلك، وبانشغال الذهن بتشخيص الظواهر ينصرف عن معاني الآيات القرآنية؛ لأنَّ النفس إذا توجهت لشيءٍ انصرفت عن غيره، بينما الذي ينبغي لقارئ القرآن هو أن يعيش مضامينه ويستوعب معانيه ويلتفت إلى إشاراته، فإذا قرأ آيةً فيها ذكر الجنة اهتز لذلك فرحاً، كأنه من أهلها، وإذا مرَّ بآيةٍ فيها ذكر النار تألم وكأنه يُقادُ لها.

---

[1] سورة آل عمران ١٧١.

[2] انظر: النشر في القراءات العشر. محمد بن محمد الدمشقي ابن الجزري، بيروت: دار الكتب العلمية، ج ١، ص ٢٩٠-٢٩١.

وهذا ما يُشير إليه السيد السبزواري (طيبَ اللهُ ثراه) في موسوعته الفقهية (مهذب الأحكام) حيث يقول:

" ثمّ إن الظاهر بل المعلوم: أنَّ المتأمل كثيراً في التجويد سواءً كان في الصلاة أم في قراءة القرآن أو الأذكار والدعوات، يُسلب الخشوع؛ لأن توجه النفس إلى جهة خاصة يوجب انصرافها عن سائر الجهات، ولعلَّ هذا أحد الأسرار التي لم يهتم أئمة أهل البيت عليهم السلام بترغيب الناس إلى ذلك"[1].

ولعلّه بلحاظ هذه الجهة ذهبَ بعض العلماء إلى كراهة الاشتغال بتطبيق القواعد التجويدية والتدقيق فيها، سيما ما يوجب منها ثقل اللسان – كما هو الحال في الكثير منها – ، وقد تحدث عن ذلك أستاذ الفقهاء والمجتهدين، شيخ المحققين النائيني (قده) فقال: "الأقوى عدم وجوب مراعاة قواعد التجويد من الإشمام والإدغام ونحوهما، فيما إذا كانت مراعاتها موجبة للثقل على اللسان، بحيث لولاها لكان التكلم بها أخف، بل لا دليل على جواز مراعاتها، فلو قيل: بأنَّ الاحتياط في ترك مراعاتها كانَ أولى "[2]..

كما صرح بذلك الصدر الثاني في موسوعته (ما وراء الفقه) فقال: " ولكنَّ الإنصاف أنَّ تطبيقات قواعد التجويد قابلةٌ للمبالغة أحياناً، فيتورط الإنسان في السماجة في قراءته، بدلاً أن ينالَ الجمال والكمال"، ثم قام (قده) بسرد عدةٍ من الأمثلة، وأعقبها بقوله:

---

[1] مهذب الأحكام. مصدر سابق، ج٦، ص٣٢٤ باب القراءة في الصلاة.
[2] كتاب الصلاة تقريراً لبحث الشيخ النائيني. محمد تقي الآملي، طهران: مكتبة الحيدري، ١٣٧٢هـ، ج٢، ص٨٦.

"إلى غير ذلك من موارد السماجة التي يأتي بها المبالغة في تطبيق قواعد التجويد . فلعل الفتوى بكراهتها أولى"[1] .

والذي ننتهي إليه من خلال الزوايا الأربع المتقدمة:

أنَّ علم التجويد من حيث المنشأ لا قيمة له، كما أنه من حيث القواعد لا قيمة لكلٍّ قواعده، مضافاً إلى الإشكال من ناحية بعض تطبيقاته، ومن ناحية سلبية بعض نتائجه.

[1] ما وراء الفقه. السيد محمد الصدر، ط١، بيروت: دار الأضواء، ١٤١٣هـ، ج١، ص٣٠١.

تنبيهانِ مهمان:

التنبيه الأول:

قد يُقال: كيفَ نوفِّق بين الرؤية المُغَّيبة المتقدمة التي قد تمَّ بيان أبعادها وزواياها، وبين ما يذكره الفقهاء في بحث القراءة من كتاب الصلاة: مِن أحكام الإدغام والمَّد والإظهار ونحوها، مما يعكس قبولهم بقواعد علم التجويد، ورضاهم عنها؟

والجواب:

إنَّ علماءنا يشترطون في القراءة شرطين:

الشرط الأول: أن تكون القراءة على طبق النهج العربي، فلا يصح لقارئ القرآن أن يبدل حركةً بحركةٍ، فيرفع المكسور مثلاً، أو يضم المفتوح، ولا يصح له إبدال حرف بحرف وإن كانا متقاربين من ناحية المخرج كإبدال الظاء ضاداً أو إبدال الذال دالاً.

الشرط الثاني: أن تكون القراءة على طبق القراءة المتعارفة عند المسلمين، فلا يكفي مطابقتها للقواعد العربية، مع افتراض مخالفتها للقراءة المتعارفة، فمثلاً الآية الشريفة: ﴿ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ﴾[1] لو أردنا قراءتها على النهج العربي، فإنه يصح أن نقرأها بالرفع "مالكُ" بتقديره مبتدأ، كما يصح أن نقرأها بالفتح "مالكَ" بتقدير أعني مالكَ، كما يصح أن نقرأها بالكسر تبعاً للموصوف، ولكنَّ الفقهاء مع ذلك يقولون بوجوب قراءتها بالكسر؛ لأنهم يقولون إنه يجب أن تكون القراءة على طبق القراءة المتعارفة لدى المسلمين، والقراءة

[1] سورة الفاتحة ٤.

المتعارفة هي قراءة الكسر.

روى سالم ابن أبي سلمة قال: "قرأ رجل على أبي عبد الله عليه السلام -وأنا أسمع- حروفاً من القرآن ليس على ما يقرؤها الناس فقال أبو عبد الله عليه السلام: كُفَّ عن هذه القراءة، اقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم..."[1].

فاتضح أنَّ القراءة يُشترط فيها شرطان، وعلى ضوء هذين الشرطين تأتي فروعٌ فقهيةٌ متعددةٌ، منها: وجوب المد وعدمه، ووجوب الإدغام وعدمه، ونحو ذلك، فهذه الفروع ليست مرتبطةً بعلم التجويد - حتى يُتصور التنافي بين بيان الفقهاء لها في الرسائل العملية وبين الرؤية المُغَيَّبة التي عرضناها - بل هيَ مرتبطةٌ بالشرطين اللذَين ذكرناهما آنفاً، فبعض الفروع في الإظهار والإدغام مرتبطةٌ بأن تكون القراءة على النهج العربي، وبعضها مرتبطةٌ بأن تكون القراءة على النهج المتعارف.

والخلاصة:

فإنه على ضوء الشرطين المذكورين قد ذكر الفقهاء في رسائلهم العملية أربعة فروعٍ مهمةٍ، لا تزيد ولا تنقص، وقد توّهم بعض من اطَّلع عليها أن الفقهاء قد اكتسبوها من علم التجويد، وليس الأمر كذلك كما سنبينه من خلال عرض الفروع، مع بيان وجه ارتباطها بالشرطين الآنفين:

---

[1] وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة. محمد بن الحسن الحر العاملي، ط٢، قم: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ١٤١٤هـ، ج٦، ص١٦٢-١٦٣، باب ٧٤ من أبواب القراءة في الصلاة ح١.

ما هي الفروع الأربعة؟

الفرع الأول: يجب حذف همزة الوصل في الدرج، ويجب إظهار همزة القطع في الوصل.

وتوضيحُ ذلك: أنَّ الكلمات المهموز أولها على قسمين:

- قسم منها إذا جاءت وسط الكلام تنفك همزتها عنها.
- وقسم منها إذا جاءت وسط الكلام تحتفظ بهمزتها ولا تنفك عنها.

والأولى يعبّر عنها بهمزة الوصل، والثانية تسمى همزة القطع.

ويمكن التمثيل لهما بالهمزة في لفظ الجلالة {الله} وَالهمزة في كلمة {أنعمتَ}، فإنَّ الفرق بين لفظ الجلالة (الله) وكلمة (أنعمت) أن لفظ الجلالة إذا جاء في وسط الكلام تنفك عنه همزته لفظاً، فنقول (بسمِ الله) من غير أن ننطق الهمزة، بينما همزة (أنعمت) تبقى ملازمة لها، وإن وقعت في وسط الكلام، كما في قوله تعالى: ﴿ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ ﴾[1].

إذا عرفتَ ذلك، فإنَّ الفقهاء جميعاً يقولون بوجوب حذف همزة الوصل عند دَرْجِ الكلام واتصاله، ووجوب إظهار همزة القطع عند اتصال الكلام أيضاً[2].

ولكنَّ هذه القاعدة ليست قاعدةً مأخوذةً من علم التجويد، كما قد يُتوهم، بل هي قاعدة جاءت وفقاً للشرط الأول المتقدم، وهو أن تكون القراءة وفقاً للنهج العربي؛ لوضوح أنَّ همزة القطع – مثلاً – لو أدرجها القارئ و لم يظهرها، لكان قد أنقصَ حرفاً من

---

[1] سورة الفاتحة ٧.

[2] انظر مثلاً: منهاج الصالحين. السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي، ط٣، بيروت: دار التراث الإسلامي، ١٣٩٥هـ، ج١، ص١٧٤، كتاب الصلاة مسألة ١١٠.

حروف الكلمة وأخلَّ بها.

الفرع الثاني: الوصلُ بالحركة والوقف على السكون.

ويمكن التمثيل لذلك: بآية البسملة {بسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمْ} فيما لو لم نقرأ آيةً بعدها بشكلٍ مباشر، والتزمنا بقراءتها في نَفَسٍ واحد مع كسر جميع كلماتها، ما عدا الكلمة الأخيرة (الرحيم) التي وقفنا عليها بالسكون، ثم بدأنا بقراءة آية أخرى، فإنه ينطبق على ذلك الوصل بالحركة والوقف على السكون.

هذا هو مقتضى القاعدة، ولكنَّ السؤال: هل يجوز نقضها والالتزام بعكس مُؤَدَّاها، من خلال الوقف على الحركة والوصلِ بالسكون، أم لا؟ وبعبارةٍ أخرى: هل يجوز الوصل بالسكون، كأن نقول مثلاً: (بسمْ اللهْ الرحمنْ الرحيمْ) بتسكين آخر الكلمات مع مواصلة الكلام، أم لا؟ وهل يجوز الوقف على الحركة، كأن نقول مثلاً: (بسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ) بتحريك آخر (الرحيمِ) رغم الوقوف عندها، أم لا؟

اختلف الفقهاء في ذلك:

- **فالسيد الخوئي (قده) يقول**: الأحوط – وجوباً – ترك الوقوف بالحركة، بل وكذا الوصل بالسكون[1].
- **والسيد السيستاني والسيد محمد سعيد الحكيم (دام ظلهما)**: يريان أن الأحوط استحباباً ترك الوقف بالحركة والوصل بالسكون[2].

---

[1] المصدر نفسه، مسألة ١١١.

[2] منهاج الصالحين. السيد علي الحسيني السيستاني، ط١٠، قم: مكتبة فدك، ١٤٢٦هـ، ج١، ص٢٠٧، كتاب الصلاة في القراءة، مسألة ٦٠٨. ومنهاج الصالحين. السيد محمد سعيد الحكيم، ط١، بيروت: دار الصفوة، ١٤١٥، ج١، ص٢٠٨ كتاب الصلاة، فصل القراءة، مسألة ٢٠٦.

- **وأما الشيخ الوحيد (دام ظله)**: فيرى أنَّ الأحوط – وجوباً – ترك الوقوف على الحركة، والأحوط استحباباً ترك الوصل بالسكون[1].

ولا تعني هذه القاعدة إمضاء الفقهاء لما يذكره علماء التجويد – ولذا لا ترى أحداً منهم يفتي بلزوم ذلك، بل أقصى ما في الأمر أنهم يحتاطون احتياطاً وجوبياً – وإنما هذه القاعدة مرتبطة بالشرط الثاني المتقدم؛ إذ إنَّ بعض الفقهاء يرى أنَّ القراءة على النهج المتعارف ليست إلا بالوصل بالحركة والوقف بالسكون، بينما البعض الآخر لا يرى ذلك، في الوقت الذي يُفصِّل فيه البعض الثالث بين الأمرين، فيرى الوصل بالسكون متعارفاً بخلاف الوقوف على الحركة.

الفرع الثالث: يقول الفقهاء: إن الـمَّد له موردان:

المورد الأول: أن يكون عندنا سكون لازم (أي: سكون ثابت في الوصل والوقف)، وجاء هذا السكون اللازم بعد أحد حروف المد الثلاثة (الألف، الواو، الياء)، فتكون لدينا صور ثلاث:

- الصورة الأولى: سكون بعد الألف المفتوح ما قبلها، مثل: صَادْ، في قوله تعالى: ﴿صٓۚ وَٱلۡقُرۡءَانِ ذِي ٱلذِّكۡرِ﴾[2].
- الصورة الثانية: سكون بعد الياء المكسور ما قبلها، مثل: مِيمْ، في قوله تعالى:

[1] راجع: منهاج الصالحين. السيد أبو القاسم الخوئي، تعليقات الشيخ الوحيد الخراساني، ج٢، باب الصلاة، مسألة ٦٠٨ (نسخة الكترونية).
[2] سورة ص ١.

﴿ الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ ۝٢ ﴾[1].

- الصورة الثالثة: سكون بعد الواو المضموم ما قبلها، مثل: نـــُـــونْ، في قوله تعالى: ﴿ نٓۚ وَٱلۡقَلَمِ وَمَا يَسۡطُرُونَ ۝١ ﴾[2].

إذا عرفتَ ذلك، فالسؤال هل يجب المد في هذا المورد، أم لا؟

في المسألة خلاف بين الأعلام:

- **فالسيد الخوئي (قدس سره) والشيخ الوحيد** (دام ظله) يريان: وجوب المد في جميع هذه الصور[3].
- **والسيدان السيستاني والحكيم** (دام ظلهما) يريان: أنَّ الأحوط استحباباً رعاية المد في هذه الصور[4].

وهذه المسألة أيضاً ليست مرتبطة بقاعدة تجويدية، بل هي راجعة للشرط الأول الذي ذكرناه، وهو أن تكون القراءة على النهج العربي، مِن غير إخلالٍ بالحروف والكلمات، فإنَّ مَن يرى وجوب المد يرى أنَّ تركه موجبٌ للإخلال ببعض حروف الكلمة، ويخالفه التشخيص مَن لا يرى وجوبه.

المورد الثاني: أن تقع الهمزة بعد أحد حروف المد المتقدمة (الألف، الواو، اليـــاء)، ومثال الأول: (الملائكة) في مثل قولهِ تبارك وتعالى: ﴿ تَنَزَّلُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا ﴾[5]، ومثـــال

---

[1] سورة البقرة ١-٢.
[2] سورة القلم ١.
[3] منهاج الصالحين. السيد الخوئي، مصدر سابق،ج١ ص١٧٤ كتاب الصلاة، مسألة ١١٢ . ومنهاج الصالحين. تعليقات الشيخ الوحيد الخراساني، مصدر سابق، ج٢، كتاب الصلاة، في القراءة، مسألة ٦٠٩ .
[4] منهاج الصالحين، السيد السيستاني، مصدر سابق، ج١، ص٢٠٨، كتاب الصلاة، في القراءة مسألة ٦٠٩. ومنهاج الصالحين. السيد الحكيم، مصدر سابق، ج١، ص٢٠٨، كتاب الصلاة، مسألة ٢٠٧.
[5] القدر ٤.

الثاني: (جـــيء) في مثل قوله تعالى: ﴿ وَجِاْيٓءَ يَوۡمَئِذِۭ بِجَهَنَّمَ ﴾[1]، ومثال الثالث: (ســـــوء) في مثل قوله تعالى: ﴿ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلۡجَهۡرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ ﴾ [2]، فهل يجب المد في هذه المـــوارد، أم لا؟

في المسألة أيضاً خلاف بين الأعلام:

- **فالسيد الخوئي (قدس سره)**: يرى أنَّ الأحوط وجوباً رعاية هذا المد[3].
- **وأما السيد السيستاني والسيد الحكيم والشيخ الوحيـــد الخراســـاني (دامـــت بركاتهم)**: فيرون أنَّ الأحوط استحباباً رعايته[4]، اللهمَّ إلا أن يكون عـــدم المـــد موجباً للإخلال بأحد حروف الكلمة، فإنه يكون لازماً حينئذ، كمـــا في كلمـــة (الضالين) التي لا يظهر ألفُ وسطها إلا مع المد قليلاً.

ومن الواضح عدم إقرار الفقهاء في هذا الفرض بالقاعدة التجويدية، وإلا لما كـــان وجهٌ لاختلافهم، رغم اتفاق علماء التجويد على لزوم المد في المقام، بـــل هـــم ينظـــرون للمد هنا من ناحية توفر الشرط الأول وعدم توفره، في صورة الإخلال بالمد وعدم الإتيان به.

---

[1] سورة الفجر ٢٣.
[2] سورة النساء ١٤٨.
[3] منهاج الصالحين. السيد الخوئي، مصدر سابق، ج١،ص١٧٤ كتاب الصلاة في القراءة مسألة ١١٢.
[4] منهاج الصالحين. السيد السيستاني، مصدر سابق، ج١، ص٢٠٨ كتاب الصلاة في القراءة مسألة ٦٠٩. ومنهاج الصالحين. السيد محمد سعيد الحكيم، مصدر سابق، ج١، كتاب الصلاة مسألة٢١٨. ومنهاج الصالحين. تعليقات الوحيد، مصدر سابق، ج٢، كتاب الصلاة، مسألة ٦٠٩.

الفرع الرابع: الإدغام.

وهو يعني إدخال حرفٍ في حرفٍ بحيث يصيران حرفـًا واحدًا مشدَّداً، ويتضح حكم الإدغام لدى الفقهاء من خلال عرضهِ عبر صور أربع:

١. **الصورة الأولى**: أن يجتمع حرفان متماثلان في كلمة واحدة، مثل (وَدَّ) في قوله تعالى: ﴿وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ تَغۡفُلُونَ عَنۡ أَسۡلِحَتِكُمۡ وَأَمۡتِعَتِكُمۡ﴾[١]، فهذه الكلمة أصلها (ودد)، وفي مثلها اتفق جميع الأعلام على وجوب الإدغام فيها، عن طريق إدخال الحرفين في بعضهما ؛ لتكون الكلمة (ودَّ) لا (ودَ)[٢].

٢. **الصورة الثانية**: أن يكون هناك حرفان متماثلان في كلمتين مختلفتين، مثل: (يدرككم) في قوله تعالى: ﴿أَيۡنَمَا تَكُونُواْ يُدۡرِككُّمُ ٱلۡمَوۡتُ﴾[٣]، فالكلمة الأولى: (يدرك) والثانية: (كم)، فاجتمع هنا حرفان متماثلان ولكن في كلمتين مختلفتين، وقد اختلف الأعلام في حكم الإدغام في هذه الصورة:

- **فالسيد الخوئي والسيد السيستاني والشيخ الوحيد**، يرون أنَّ الإدغام في هذه الصورة هو: الأحوط استحباباً[٤].
- **والسيد محمد سعيد الحكيم** يراه هو الأحوط وجوباً[٥].

---

[١] سورة النساء ١٠٢.
[٢] انظر مثلا: منهاج الصالحين. السيد الخوئي، مصدر سابق، ج١، ص ١٧٥، كتاب الصلاة في القراءة مسألة ١١٥.
[٣] سورة النساء ٧٨.
[٤] منهاج الصالحين. السيد الخوئي، مصدر سابق،ج١، ص١٧٥، كتاب الصلاة في القراءة، مسألة ١١٥. ومنهاج الصالحين. السيد السيستاني، مصدر سابق، ج١، ص٢٠٨، كتاب الصلاة في القراءة مسألة٦١٢. ومنهاج الصالحين. تعليقات الوحيد، مصدر سابق، ج٢، كتاب الصلاة، مسألة ٦١٢.
[٥] منهاج الصالحين. السيد الحكيم، مصدر سابق، ج١، ص٢٠٩، كتاب الصلاة مسألة ٢٠٩.

٣. **الصورة الثالثة:** أن يقع بعد النون الساكنة أو التنوين[١] أحد حروف كلمة (يرملون)، مثل: ﴿ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴾[٢]، ومثل: "أشهد أنْ لا إله إلا الله"، وأيضاً: "اللهم صلّ على محمدٍ وآل محمد"، فهل يجب الإدغام في أمثال هذه الحالات، أم لا؟

الجواب: المسألة محل خلاف بين الأعلام أيضاً:

- **فالسيد الخوئي، والسيد السيستاني، والشيخ الوحيد:** يرون الإدغام هو الأحوط استحباباً[٣].
- **والسيد محمد سعيد الحكيم:** يرى أنَّ الأحوط وجوباً مراعاة الإدغام في هذه الصورة[٤].

٤. **الصورة الرابعة:** أن تدخل لامُ التعريف على أحد الحروف الشمسية، أو أن تدخل على أحد الحروف القمرية، فيُبحث حول وجوب الإدغام في الفرض الأول، ووجوب الإظهار في الفرض الثاني.

وتوضيح ذلك: أنَّ الحروف قسمان: الحروف الشمسية، وهي: ت، ث، د، ذ، ر، ز، س، ش، ص، ض، ط، ظ، ل، ن. وما سواها هي الحروف القمرية.

---

[١] التنوين عبارة عن نون ساكنة تلحق آخر بعض الأسماء لفظاً لا رسماً (المحرر).

[٢] سورة التوحيد ٤.

[٣] منهاج الصالحين. السيد الخوئي، مصدر سابق،ج١،ص١٧٤، كتاب الصلاة، في القراءة مسألة١١٣ .ومنهاج الصالحين. السيد السيستاني، مصدر سابق، ج١، ص٢٠٨ كتاب الصلاة في القراءة مسألة ٦١٠. ومنهاج الصالحين. تعليقات الوحيد، مصدر سابق، ج٢ كتاب الصلاة مسألة ٦١٠.

[٤] منهاج الصالحين. السيد الحكيم، مصدر سابق، ج١،ص٢٠٩، كتاب الصلاة مسألة ٢٠٩.

والسؤال: أنَّ اللام إذا دخلت على إحدى الكلمات المبدوءة بأحد الحروف الشمسية، مثل كلمة (الرحمن) و (الرحيم)، هل يجب إدغامها؟ وإذا دخلت على إحدى الكلمات المبدوءة بأحد الحروف القمرية، مثل كلمة (الحمد) و (العالمين) فهل يصح إخفاؤها وإدغامها، أم يجب إظهارها؟

المسألة أيضاً محل خلاف بين الأعلام:

- **فالسيد الخوئي، والسيد السيستاني، والشيخ الوحيد:** يقولون بوجوب إدغام اللام الشمسية وإظهار القمرية[1].
- **وأما السيد محمد سعيد الحكيم:** فأفتى بوجوب إظهار اللام القمرية، واحتاطَ احتياطاً وجوبياً بإدغام الشمسية[2].

وقد يُتوهم أنَّ اتفاق الفقهاء في هذه الصورة تقريباً يعني إقرارهم للضابطة التجويدية، وليس الأمر كذلك، بل هو مرتبط بالشرط الأول، كما صرّح بذلك السيد الخوئي (قده) حيث قال: "والمستند فيه: دخل ذلك في صحة اللفظ العربي، كما تشهد به الاستعمالات الدارجة بينهم، بحيث لو أُبدِلَ فأُدغِمَ في مورد الإظهار أو بالعكس، عُدَّ لحناً في الكلام، وكان من الأغلاط كما لا يخفى"[3].

---

[1] منهاج الصالحين. السيد الخوئي،مصدر سابق، ج١، ص١٧٤-١٧٥، كتاب الصلاة في القراءة، مسألة ١١٤. ومنهاج الصالحين. السيد السيستاني، مصدر سابق، ج١، ص٢٠٨، كتاب الصلاة في القراءة مسألة ٦١١. ومنهاج الصالحين. تعليقات الشيخ الوحيد، مصدر سابق، ج٢ كتاب الصلاة مسألة ٦١١.

[2] منهاج الصالحين. السيد سعيد الحكيم، مصدر سابق، ج١، ص ٢٠٨-٢٠٩، كتاب الصلاة مسألة ٢٠٨.

[3] المستند في شرح العروة الوثقى تقرير أبحاث السيد الخوئي الفقهية. مرتضى البروجردي، ط ٣، ١٤٢١هـ، مؤسسة إحياء آثار الإمام الخوئي: قم المقدسة، ج ٤، ص٤٤٤.

والذي تحصّل من جميع ما ذكرناه: أن الفقهاء يختلفون في الأحكام المرتبطة بقراءة الـمُصلِّي، وهذا الاختلاف يرجع للشرطين اللذَين ذكرناهما – وهما أن تكون القراءة وفقاً للنهج العربي، ووفقاً للقراءة المتعارفة –، ولا يرجع ذلك للمحسنات والقواعد التجويدية، كما قد أوضحناه.

التنبيه الثاني:

اتضح من خلال ما عرضناه أنَّ المحسنات التجويدية يختلف حكمها من فقيه إلى آخر، وبما أنها مرتبطة بقراءة المكلف، وقراءته مرتبطة بتقليده، فهذا يعني أنَّ المكلف – ما دامَ مقلِّداً لأحد مراجع الدين – فإنه لا يصح له تطبيق شيءٍ من القواعد والمحسنات التجويدية إلا بعد الرجوع إلى فتوى مرجعه الذي يَدِينُ بتقليده، وإلا لكان عمله عملاً من غير تقليد، وهو خلاف ما يجب عليه شرعاً.

فالمرجو من الإخوة المؤمنين والأخوات المؤمنات:

ألا ينساقوا وراءَ تعلُّم قواعد هذا العلم من غير معرفة أحكامها الشرعية بنظر مراجع الدين الذين يرجعون إليهم في تقليدهم، لئلا ينطبق عليهم قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ ﴾[1]، وآخر دعوانا أن الحمد للهِ ربِّ العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين، واللعنة الدائمة على أعدائهم وغاصبيهم أجمعين أبدَ الآبدين.

[1] سورة الكهف ١٠٣-١٠٤.

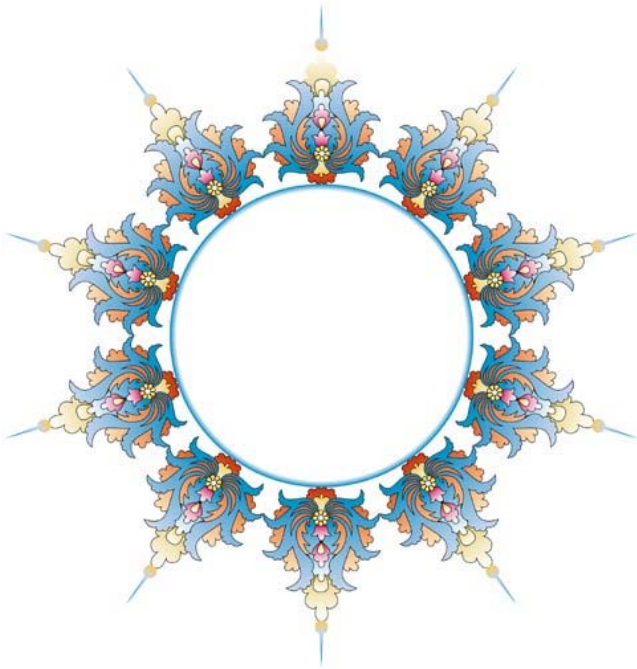

الطبعة الأولى ـ ١٤٣١هـ